

Distr.: Limited
25 February 2022
Arabic
Original: English



اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

22 شباط/فبراير - 2 آذار/مارس 2022

مشروع تقرير

المقررة: السيدة ليخيا لورينا فلوريس سوتو (السلفادور)

رابعا - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن

- 1 - وردت الإشارة إلى مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن خلال التبادل العام للآراء الذي جرى في الجلستين 300 و 301 اللتين عقدتهما اللجنة الخاصة في 22 شباط/فبراير، وفي الجلسة الثالثة التي عقدها الفريق العامل الجامع في 25 شباط/فبراير.
- 2 - وخلال التبادل العام للآراء، أثنت الوفود على الجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة العامة من أجل تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن وإنجاز الأعمال المتأخرة التي تراكمت في إعدادهما. وتُكرّ بأهمية المنشورين في حفظ الذاكرة المؤسسية للمنظمة وفي توفير دراسات تحليلية عن تطبيق مواد ميثاق الأمم المتحدة وتفسيرها. ولاحظت عدة وفود بقلق تعذر إنجاز الأعمال المتأخرة التي تراكمت فيما يتعلق بإعداد المجلد الثالث من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ودعت الأمين العام إلى معالجة هذه المسألة بفعالية وعلى سبيل الأولوية. وأُثني على الأمانة العامة لإتاحتها مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن إلكترونيا ولتيسيرها إمكانية الاطلاع عليهما في الموقعين الشبكيين الخاصين بهما. وأشار إلى الحاجة إلى نشر المنشورين بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.
- 3 - وأعرب عن تأييد كل من الاستعانة ببرنامج التدريب الداخلي والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية لإعداد الدراسات.



الرجاء إعادة استعمال الورق



- 4 - واعترافاً بأن الأمانة العامة تقتقر إلى الموارد والقدرات الكافية لإعداد المنشورين، وجه نداء إلى الدول الأعضاء لتقديم مساهمات إضافية إلى الصندوقين الاستئمانيين المنشأين من أجل مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن أو من أجل التكفل بنفقات الخبراء.
- 5 - وفي الجلسة الثالثة للفريق العامل، قدم ممثلاً الأمانة العامة إحاطة عن حالة إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن ومرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.
- 6 - وفيما يتعلق بحالة إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن، أُفيدَ بأنه يتواصل إحراز قدر كبير جداً من التقدم في إعداد المنشور، مع التركيز على الانتهاء في آن واحد من إعداد الملحقين الثالث والعشرين، الذي يغطي عام 2020، والرابع والعشرين، الذي يغطي عام 2021. وذكر على وجه التحديد أنه رغم الاضطراب الناجم عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، فقد أكمل إعداد النسخة الأولى من الملحق الثالث والعشرين ثم نُشرت على شبكة الإنترنت في الموعد المقرر لذلك، وهو تشرين الأول/أكتوبر 2021، كما ظل العمل مستمراً على المسار الصحيح لإصدار النسخة الأولى من الملحق الرابع والعشرين بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2022.
- 7 - وبعد ذلك، عُرضت بإيجاز التطورات المسجلة في ثلاثة مجالات. أولاً، فيما يتعلق بالنشر، أُشير إلى أن جميع النسخ المنشورة للملاحق التي تغطي الفترة من عام 1989 إلى عام 2018 متاحة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست. وقد نشر الملحق الثاني والعشرون، الذي يغطي عام 2019، في نسخة مطبوعة وعلى الإنترنت باللغة الإنكليزية، في حين من المتوقع أن تكون النسخ باللغات الخمس الأخرى متاحة على شبكة الإنترنت في الربع الثاني من عام 2022. وقد استُبقِيَ جدول زمني مدته 22 شهراً بدءاً من نهاية الفترة المشمولة بالتقرير حتى النشر النهائي للنسخة المطبوعة لكل ملحق. وفي عام 2022، حُدد هدف طموح يتمثل في تقليص المدة الفاصلة بين نهاية العام ونشر هذه الملاحق إلى 20 شهراً للنسخة الإنكليزية و 21 شهراً للنسخ باللغات الأخرى.
- 8 - وثانياً، فيما يتعلق بالابتكار، شُدد على ما يجري من استخدام مكثف للتكنولوجيات الحديثة من أجل تطوير طائفة واسعة من مجموعات البيانات الإعلامية المرئية والتفاعلية عن ممارسات مجلس الأمن، وكلها متاحة على الموقع الشبكي للمجلس. ونشرت أيضاً بعض مجموعات البيانات في مركز بيانات "السلام والأمن". وذكر أن لوحة متابعة مسائل "المرأة والسلام والأمن" ولوحة متابعة بيانات "حماية المدنيين" قد وُسع نطاقهما ليشمل معلومات تعود إلى تاريخ بدء بندي جدول الأعمال ذوي الصلة في عامي 2000 و 1999، على التوالي. وبالإضافة إلى ذلك، صدرت في حزيران/يونيه 2021 مجموعة بيانات جديدة بعنوان لوحة متابعة "البيانات المتعلقة برؤساء ونواب رؤساء الهيئات الفرعية". وفي كانون الثاني/يناير 2022، صدرت طبعة عام 2021 من المنشور المعنون "لمحة عامة عن ممارسات مجلس الأمن" الذي يتضمن معلومات إضافية عن الاجتماعات التي تُعقد بصيغة آريا والحوارات التفاعلية غير الرسمية. وعلاوة على ذلك، في أيار/مايو 2021، نُشرت نشرة إخبارية شهرية جديدة بعنوان "لمحة عامة عن أعمال مجلس الأمن الدولي".
- 9 - وثالثاً، فيما يتعلق بالتوعية، استمر بذل الجهود من أجل الترويج على نحو فعال لمرجع ممارسات مجلس الأمن وشتى مجموعات البيانات المبنية أعلاه في وسائل التواصل الاجتماعي من أجل زيادة الوعي وتحسين توافر المعارف ونوعية البيانات المتاحة عن عمل مجلس الأمن وممارساته.

10 - وأعرب عن الامتنان للدعم المعزز الذي تقدمه الدول الأعضاء من خلال تبرعاتها المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن. وأشار إلى أن الموارد المتاحة في إطار الصندوق الاستئماني مكنت من نشر تحديث لمحرك البحث، مما أتاح تحسين إمكانية الاطلاع على أكثر من 73 عاما من التاريخ المتضمن في صفحات مرجع ممارسات مجلس الأمن، وعزز تهيئة بيانات عن قرارات مجلس الأمن قابلة للبحث بشكل كامل، ووفر قدرة تحريرية إضافية من أجل التعجيل بإتاحة مرجع ممارسات مجلس الأمن في شكله النهائي. وأشار أيضا إلى المساهمات السخية التي قدمها كل من إستونيا والإمارات العربية المتحدة وأيرلندا والبرتغال وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسويسرا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والهند، وذلك منذ الإحاطة الإعلامية السابقة في عام 2021.

11 - وأعرب أيضا عن الامتنان لكل من السويد واليابان على إسهامهما مؤخرا في التكفل بنفقات موظفين فنيين مبتدئين.

12 - وتذكر أن استمرار الدعم المالي المقدم من الدول الأعضاء يظل حاسما للحفاظ على الاستراتيجية الطموحة جدا فيما يتعلق بنشر مرجع ممارسات مجلس الأمن. وفي كانون الأول/ديسمبر 2021، وجّه نداء لتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني بغية الحفاظ على الخطة الطموحة المتمثلة في إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن وإصداره، في إطار جدول زمني يمكن التنبؤ به، وبغية الحيلولة دون تراكم أعماله غير المنجزة. وسيساعد الصندوق الاستئماني أيضا على تعزيز البنية التحتية لجمع البيانات وتحليلها وعرضها بصريا، مما يزيد من إمكانية الحصول على البيانات المتعلقة بأعمال مجلس الأمن في الوقت الحقيقي. وتذكر أيضا أن التقدم المحرز في السنوات السابقة، فضلا عن الزيادة الكبيرة جدا في عدد الطلبات الواردة من أعضاء المجلس والدول الأعضاء بوجه عام التماسا للمعلومات، دليل على أن مرجع ممارسات مجلس الأمن، الذي وُضع في الخمسينات من القرن الماضي، لا يزال يشكل أداة أساسية لفهم ما يضطلع به مجلس الأمن من أعمال دينامية ومعقدة بشكل متزايد.

13 - أما فيما يتعلق بحالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، فقدمت إحاطة بشأن التطورات الرئيسية التي استجذت منذ صدور آخر تقرير للأمين العام عن مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن (A/76/223)، مع التركيز على مجالين رئيسيين.

14 - أولا، فيما يتعلق بالدراسات الجديدة قيد الإعداد، أفيّد بأن تقدما قد أُحرز فيما يتعلق بثلاثة ملاحق، وهي الملاحق رقم 10 ورقم 11 ورقم 12. وفيما يتصل بالملاحق رقم 10 (2000-2009)، اضطلعت جامعة كوريا بأعمال البحث والصياغة المتعلقة بالمواد من 43 إلى 47 من الميثاق للمجلد الثالث. وفيما يتصل بالملاحق رقم 11 (2010-2015)، أشار إلى أن دراسة بشأن المادة 11، أعدت بمساعدة كلية الحقوق بجامعة أوتاوا، كان من المقرر أن تُعد في صيغتها النهائية من قبل الإدارة المقدمة للوثائق، وهي مكتب شؤون نزاع السلاح. وبالإضافة إلى ذلك، أكملت دراسة بشأن المادة 58، أعدت مسودتها خبيرة استشارية واستعرضتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومن المقرر أن تنتشر قريبا على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وفيما يتصل بالملاحق رقم 12 (2016-2020)، اضطلعت كلية الحقوق بجامعة أوتاوا بأعمال البحث اللازمة لإعداد إحدى عشرة دراسة بشأن المواد 2 (4) و 2 (7) و 12 و 14 و 27 و 34 و 35 و 39 و 41 و 50 و 52 و 53 و 96.

- 15 - وثانياً، فيما يتعلق بمشاركة المؤسسات الأكاديمية في بحث وصياغة الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، أعرب عن الامتنان لكلية الحقوق بجامعة أوتاوا وجامعة كوريا على ما تقدمانه من دعم مستمر معتبر.
- 16 - وبالإضافة إلى التطورات المذكورة أعلاه، شُدد أيضاً على أنه، في أعقاب دعوة الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى أن تنتظر في تحمل تكاليف الخبراء المعاونين للعمل على إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وهي الدعوة التي أُحيلت إلى جميع الوفود في مذكرة شفوية مؤرخة 10 كانون الثاني/يناير 2022، طلب مؤخراً وفد من منطقة آسيا والمحيط الهادئ معلومات إضافية عن تلك المبادرة.
- 17 - واستُرعي انتباه الوفود أيضاً إلى الدعوة لتقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني من أجل إنهاء الأعمال المتأخرة التي تراكمت في إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، ذُكر أن الرصيد المتاح في الصندوق حتى 30 كانون الثاني/يناير 2022 يبلغ 102 95 دولار.
- 18 - ودُعيت الوفود مرة أخرى إلى العمل على زيادة اهتمام المؤسسات الأكاديمية في بلدانها أو مناطقها بالمشاركة في إعداد الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، مع مراعاة أهمية التنوع الجغرافي في هذا الصدد.
- 19 - وعقب الإفادتين المقدمتين من ممثلي الأمانة العامة، طُلب إلى الأمانة العامة مرة أخرى إنجاز العمل المتأخر في نشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، بالنظر إلى تأثير جميع مجلداته بذلك التأخير. وأكدت الأمانة العامة من جديد التزامها بالقيام بذلك، وأشارت في الوقت نفسه إلى ندرة الموارد المتاحة.
- 20 - وتوصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة بأن:
- (أ) تنثني على الأمين العام للتقدم المحرز في إعداد الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك الاستعانة ببرنامج التدريب الداخلي في الأمم المتحدة والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية لهذا الغرض، وللتقدم المحرز في تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن؛
- (ب) تشجع كذلك الدول الأعضاء على تحديد المؤسسات الأكاديمية التي لديها القدرة على الإسهام في إعداد الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وتقديم تفاصيل الاتصال بتلك المؤسسات، وترحب كذلك في هذا الصدد بمبادرة الأمانة العامة إلى أن تدعو أيضاً أعضاء لجنة القانون الدولي إلى تركية مؤسسات أكاديمية لتقوم الأمانة العامة بالاتصال بها لهذا الغرض؛
- (ج) تلاحظ مع التقدير مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق الاستئماني المخصص للانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وفي الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن، فضلاً عن المساهمات الأخرى، التي تشمل التكفل بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن؛
- (د) تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني المخصص للانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة من أجل مواصلة دعم الأمانة العامة في عملية الإنهاء الفعلي لتلك الأعمال؛ وتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن بغية الالتزام بالجدول الزمني للنشر السنوي؛ والتكفل، طوعاً ودون تكبد الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات خبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشورين؛

- (هـ) تهيب بالأمين العام أن يواصل بذل جهوده من أجل تحديث المنشورين وإتاحتهما إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها كل منهما، وتشجّع على تحديث الموقعين الشبكيين الخاصين بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة⁽¹⁾ ومرجع ممارسات مجلس الأمن⁽²⁾ بشكل متواصل؛
- (و) تلاحظ مع القلق أن الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلق بإعداد جميع المجلدات من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلد الثالث، لم تتجز بعد، وإن كان حجمها قد انخفض قليلاً، وتهيب بالأمين العام معالجة تلك المسألة على نحو فعال وعلى سبيل الأولوية، وتنتهي في الوقت نفسه على الأمين العام للتقدم المحرز في الحد من الأعمال المتأخرة المتراكمة؛
- (ز) تكرر تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن، وتهيب بالأمين العام فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن أن يواصل اتباع الطرائق المحددة في الفقرات 102 إلى 106 من تقريره المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 1952⁽³⁾؛
- (ح) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن كلّ من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن.

(1) <http://legal.un.org/repertory>

(2) www.un.org/securitycouncil/content/repertoire/structure

(3) A/2170